قال أبو عبيد : ويقال في غير هذا الكلام لمعنى أعذرت في طلب الحاجة إذا بالغت فيها وعَذّرْت إذا لم تبالغ . وعَذَرت الغلامَ وأعذرته لغتان ومعناهما الختان . وعذرته إذا كانت به العُذْرة وهي وجع في الحلق فغمزته .

شنق وقال [أبو عبيد -] : في حديثه عليه السلام أنه قام من الليل يصلي فحل شناق القربة . قال أبو عبيدة : شِناقُ القربة [هو -] الخيط والسير الذي تُعلّق به القربةُ على الوتد ; يقال منه : أشنقتها إشْناقا - إذا علقتها . و قال غيره : الشِّناق خيط يشد به فم القربة . قال أبو عبيد : هذا أشبه القولين . ويقال أيضا : أشْنَقت الناقة وذلك إذا مدّها راكبها